

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

27788 - من طلق أو حرم أو نكح أو أنكح جادا أو لاعبا فقد جاز عليه .

(هـ وابن جرير وابن أبي حاتم - عن الحسن مرسلا)